

2021/02/15

من وزير الاقتصاد و المالية و دعم الاستثمار إلى

الموضوع: طلب توضيحات جبائية حول عمليات منجزة من قبل شركة خفية الاسم حلت محل
تجمع مصالح اقتصادية
المرجع: مكاتيبكم الواردة بتاريخ 05 أوت و 23 نوفمبر 2020 و 01 فيفري 2021

لقد طلبتم بمقتضى مكاتيبكم المشار إليها بالمرجع أعلاه معرفة النظام الجبائي لعمليات
منجزة من قبل شركة ***** وهي شركة
خفية الاسم حلت محل تجمع المصالح الاقتصادية "مجمع *****
لغرض التصرف في مشروع تركيز أنابيب لقبول منتجات النفط التي يتم توريدها
عن طريق السفن في ميناء رادس مبيين في هذا الإطار ما يلي:

- تم بمقتضى القرار المؤرخ في 31 أوت 1951 تكليف كل من شركة "A" وشركة
"T" وشركة "V" بإنجاز شبكة لنقل المحروقات بميناء رادس وقد قامت
الشركات المذكورة بتحمل المصاريف المشتركة لتركيز المعدات والآلات اللازمة
لـ 5 أنابيب لنقل المحروقات وربطها بمستودعاتها الخاصة حيث تمتلك الشركات
المذكورة على الشياح حق الإشغال والمعدات والتجهيزات والأنابيب،

- قررت الشركات المذكورة خلال سنة 2014 تكوين تجمع مصالح اقتصادية
***** وتكليفه بالتصرف والاستغلال والصيانة المشتركة للتجهيزات
والأنابيب المذكورة المملوكة على الشياح،

- تم خلال سنة 2017 الاتفاق من قبل الشركات المكونة لتجمع المصالح الاقتصادية
***** على إحداث شركة خفية الاسم "*****" لإنجاز مشروع استثمار
مشترك بهدف تركيز معدات وأنابيب جديدة لقبول منتجات النفط التي يتم توريدها
عن طريق السفن بميناء رادس واستغلال المشروع الجديد والتصرف فيه،

- باعتبار الضبغة الاستعجالية للمشروع، تم الانطلاق في الأشغال خلال سنة 2017
قبل استكمال إجراءات تكوين شركة "*****" وذلك بتكليف تجمع المصالح
الاقتصادية "*****" بصفة مؤقتة بإدارة العمليات المتعلقة بإنجاز المشروع

الجديد لحساب الشركة المذكورة وتمكينه من التسبقات اللازمة لبداية الأشغال على أن تسترجع شركة "*****" لاحقا المشروع لاستغلاله والتصرف فيه،

- تم استكمال إجراءات تكوين شركة "*****" خلال سنة 2018 وتحصلت هذه الأخيرة على بطاقة التعريف الجبائية بتاريخ 03 ماي 2018،
 - قام التجمع خلال سنة 2019 باستلام الجزء النهائي للمشروع وادخاله حيز الاستغلال،
 - تم خلال سنة 2020 الاتفاق بين مختلف الأطراف على إحالة الاستغلال من قبل المجمع إلى شركة "*****" تبعا لاستكمال جميع مراحل تكوينها وباعتبارها المالك الفعلي لعناصر الأصول التي تم تكوينها في إطار المشروع الجديد.
- كما بينتم في نفس الإطار ما يلي:

- لا يهدف تجمع المصالح الاقتصادية "*****" للربح حيث أنه لا يمتلك أي أصول كما أنه يقوم بإعادة فوترة الأعباء التي تحملها على حالتها بما في ذلك أعباء الأجور وتكون بالتالي المحاصيل مساوية للأعباء ولا يتم تحقيق أي ربح أو خسارة،

- تمت ضمن محاسبة تجمع المصالح الاقتصادية "*****" تسجيل مصاريف التصرف المتعلقة بالمشروع (OPEX) كأعباء استغلال ومصاريف الاستثمار (CAPEX) أي الأشغال كأصول ثابتة في طور الإنشاء.

هذا وذكرتم أن مجلس إدارة شركة "*****" المنعقد خلال شهر جوان 2020 قرر تنفيذ بنود اتفاقية انجاز المشروع وذلك بـ:

- إيقاف كل العمليات الوقتية المنجزة مع تجمع المصالح الاقتصادية بداية من غرة جانفي 2019 وتحويل عناصر الأصول المتعلقة بالمشروع للشركة،
- تكفل الشركة بفوترة كل العمليات ابتداء من سنة 2019،
- تكفل الشركة بخلاص التسبقات التي تم صرفها خلال فترة انجاز المشروع لفائدة تجمع المصالح الاقتصادية "*****" عن طريق قروض بنكية.

وتم تبعا للقرارات المذكورة:

- اصدار فواتير تصحيحية (notes d'avoir) من قبل تجمع المصالح الاقتصادية "*****" لإلغاء فواتير أعباء التصرف لسنة 2019 مع الشركات المكونة للتجمع،

- إعادة فوترة أعباء تصرف سنة 2019 لشركة "*****" على حالتها من قبل تجمع المصالح الاقتصادية "*****"،
- فوترة نفس المبالغ من قبل شركة "*****" للشركات المكوفة للتجمع،
- تغيير التقييد المحاسبي لعناصر الأصول التي تم تكوينها في إطار المشروع الجديد على مستوى تجمع المصالح الاقتصادية "*****" من "أصول ثابتة في طور الانشاء" إلى "دائنون متنوعون"، باعتبار أن ملكيتها تعود لشركة "*****"،

وعلى أساس ما تم بيانه أعلاه طلبتم معرفة النظام الجبائي:

- في مادة الأداء على القيمة المضافة لفواتير مصاريف التصرف (OPEX) وفواتير مصاريف الاستثمار (CAPEX)،
- في مادة الضرائب المباشرة لعملية تسليم عناصر الأصول التي تم تكوينها في إطار المشروع الجديد من تجمع المصالح الاقتصادية "*****" إلى شركة "*****" معتبرين أن الأمر لا يتعلق بعملية إحالة أصول عن طريق التفويت وبالتالي لا يوجد أي قيمة زائدة،
- في مادة الخصم من المورد ومعالم التسجيل لعملية تسليم عناصر الأصول المذكورة معتبرين أيضا عدم وجود عملية تفويت،

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

I. في مادة الضرائب المباشرة

يؤدّي توقف تجمع المصالح الاقتصادية "*****" عن ممارسة مهام التصرف والاستغلال للمشروع موضوع مكاتبتكم ومباشرة شركة "*****" للمهام المذكورة، إلى انقطاع تجمع المصالح الاقتصادية المذكور عن النشاط وبالتالي يتعين عليه إيداع تصريح بالانقطاع عن النشاط خلال الخمسة عشر يوما من تاريخ الغلق النهائي طبقا لأحكام الفصل 58 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

هذا وتعتبر عملية تسليم التجهيزات والآلات والأنابيب التي تم إنجازها في إطار المشروع المذكور من قبل تجمع المصالح الاقتصادية "*****" إلى شركة "*****" عملية تفويت.

وتؤخذ بالتالي نتائج عملية التفويت المذكورة بعين الاعتبار لضبط النتيجة الصافية لتجمع المصالح الاقتصادية "*****" الخاضعة للتسوية المستوجبة على أرباح شركات الأشخاص وما شابهها طبقا لأحكام الفصل 51 مكرر من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

هذا، وتخضع المبالغ المدفوعة مقابل عملية التفويت المذكورة للخصم من المورد بنسبة 1.5% من سعر التفويت طبقاً لأحكام الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

II. في مادة الأداء على القيمة المضافة

1. فيما يتعلق بعملية إحالة عناصر الأصول من قبل تجمع المصالح الاقتصادية لفائدة شركة "*****" المتعلقة بشبكة نقل المحروقات

ينصّ العدد 2 من الفقرة IV من الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة على أنه عند الإحالة أو المساهمة في شركة أو تغيير وجهة إستعمال الممتلكات، وفي حالة توقيف النشاط أو العدول عن صفة خاضع للأداء، فإنه يتعين القيام بدفع مبلغ يساوي مبلغ الأداء على القيمة المضافة المطروح أو الذي كان من الواجب دفعه أو الذي قد يكون حصل بشأنه إسترجاع، منقوصاً بالخمس عن كل سنة مدنية أو جزء من سنة مدنية حصل فيها الإحتفاظ إذا كان الأمر يتعلق بأدوات تجهيز أو بمعدات، وبالعشر عن كل سنة مدنية أو جزء من سنة مدنية إذا كان الأمر يتعلق بالبناءات.

هذا وباعتبار أن التجهيزات والأنايب والأشغال التي تم إنجازها في إطار المشروع الجديد والتي تم تسجيلها كـ"أصول ثابتة في طور الإنشاء" من قبل تجمع المصالح الاقتصادية تمثل أصول على مستوى هذا الأخير فإنّ عملية تسليمها إلى شركة "*****" تعتبر عملية إحالة عناصر أصول عن طريق التفويت.

وعلى هذا الأساس وحيث أن تجمع المصالح الاقتصادية تولى طرح الأداء على القيمة المضافة المتعلق بالتجهيزات والأنايب والأشغال موضوع عملية الإحالة فإنه يتعين عليه تعديل الأداء المذكور الذي تمّ طرحه بعنوان عناصر الأصول المتعلقة بمشروع إنجاز شبكة نقل المحروقات بميناء رادس منقوصاً بالخمس عن كل سنة مدنية أو جزء من سنة مدنية حصل فيها الإحتفاظ.

2. فيما يتعلق بعملية فوترة خدمات نقل وتوزيع المحروقات عبر الأنايب بميناء رادس

تبعاً لقرار مجلس إدارة شركة "*****" المنعقد خلال شهر جوان 2020 المتعلق بإحالة إستغلال المشروع من تجمع المصالح الاقتصادية "*****" إلى شركة "*****" وذلك بداية من غرة جانفي 2019 وتكفل الشركة بفوترة كل العمليات ابتداء من هذا التاريخ فإنه يتعين على تجمع المصالح الاقتصادية توظيف الأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% بعنوان الخدمات التي تتم إعادة فوترتها لشركة "*****" المتعلقة بنقل وتوزيع المحروقات إلى مختلف الشركات العضوة بميناء رادس وذلك طبقاً لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

ويتعين على شركة « ***** » توظيف الأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% عند فوترتها لنفس هذه الخدمات إلى الشركات المنتفعة بالخدمات المذكورة.

مع العلم وأنه يمكن لشركة "*****" طرح الأداء على القيمة المضافة الذي تم إعادة فوترته من قبل تجمع المصالح الاقتصادية والمتعلق بخدمات نقل المحروقات وكذلك الأداء على القيمة المضافة موضوع التعديل من قبل تجمع المصالح الاقتصادية "*****" المتعلق بشبكة نقل المحروقات بميناء رادس وذلك طبقا لأحكام الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

كما تخضع الخدمات التي ستتولى إسداؤها شركة "*****" لفائدة شركات توزيع المحروقات المتمثلة في نقل المحروقات عبر الأنابيب بميناء رادس للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

III. في مادة معالم التسجيل

تستوجب الإجابة على استشارتكم في مادة معالم التسجيل تقديم العقود والكتابات موضوع الاستشارة.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
ودعم الاستثمار وبتفويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوغديري بحصية